

Feeding the hungry in the Holy Qur'an: an objective study

Dr. Ibrahim Hassan Ahmed Salam
Assistant Professor of Interpretation and Sciences of
Qur'an



Abstract

This research aims to shed light on the feeding of the hungry to show the importance of social solidarity in Islam and caring for the poor in the Qur'anic Ayat tackling this topic. It also aims to explore the concept of hunger in changing the qualities humans, and the types of people who deserves to be fed.

The study also presents a call for feeding the hungry and to highlight the worldly and heavenly benefits of doing so. It concludes that feeding the hungry has a strong relationship with faith; it is not only considered an act of worship, but also the best one, specifically when famine occurs. It is a virtue provided that we know how, when and who deserves it.

مجلة القلم
(علمية - دورية - محكمة)

الرقم الدولي
(ISSN 2410-5228)

تصدر عن جامعة القلم
للعلوم الإنسانية والتطبيقية

مدينة إب
الجمهورية اليمنية

www.alkalm.net

إطعام الجائع في القرآن الكريم.

دراسة موضوعية

د. إبراهيم حسن احمد سلام

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد.

ملخص البحث

يهدف بحث إطعام الجائع في القرآن الكريم دراسة موضوعية، إلى بيان مكانة إطعام الجائع في القرآن الكريم، وهو محاولة لتسليط الضوء على إطعام الجائع، لبيان أهمية التكافل الاجتماعي في الإسلام، والاهتمام بالضعفاء، من خلال تتبع الآيات القرآنية التي ذكرت إطعام الجائع، لمعرفة مفهوم الجوع وأثره في تغيير صفات الإنسان، وأصناف الناس الذين ذكروهم القرآن الكريم في الإطعام، ومن يستحق الإطعام.

وعرضت الدراسة الترغيب في إطعام الجائع، وما يترتب عليه من فوائد دنيوية وأخروية، والترهيب من ترك إطعام الجائع.

وخلصت الدراسة إلى أن إطعام الجائع له علاقة وطيدة بالإيمان، و يدخل في العبادات، بل هو من أفضلها، إذا وقعت المجاعة، ويدخل في المعاملات، وهو من مكارم الأخلاق، مع بيان الضوابط المهمة لإطعام الجائع، وصور الإطعام.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه وبعد: فإن موضوع إطعام الجائع من المواضيع المهمة؛ لتعلقها بإنقاذ حياة الجوعى، وهم أكثر، لا سيما في عصرنا هذا، الذي زادت فيه نسبتهم؛ لكثرة الكوارث التي تؤدي إلى الجوع، من حروب، ونزاعات، وكوارث خارجة عن إرادة الإنسان: كالزلازل، والبراكين، والفيضانات، والجفاف، وغيرها من الكوارث التي تؤثر في أقوات الناس وأرزاقهم.

والجوع إحدى مشكلات العالم الاجتماعية الرئيسية، ويسمى بالموت الأبيض^(١) وهو شبح يهدد الملايين من البشر، ويفتك بالكثير منهم، ويقتلهم ببطء، إذ يؤدي إلى أمراض مزمنة، وربما فقد البعض حياته نتيجة الجوع، إلا أن معاناة الجوعى صامتة، لا تحظى باهتمام الأغنياء من الأفراد والدول، كما تحظى غيرها من الكوارث الظاهرة، التي تستجيش العواطف، وتؤثر في المشاعر، ولعل السبب يرجع

إلى أن البعض لا يعرف قيمة إطعام الجائع بأنها من صميم الدين، أو لانشغال بعض أهل اليسار بأعمال هي أقل شأنًا من إطعام الجائع، كمن يحج في كل عام، ولا يلتفت للجوعى مع قدرته على ذلك. ومن المفارقات الحاصلة في عصرنا أن نسمع عن شخص يموت من الجوع، ويجواره آخر يموت من التخمّة، أضف إلى ذلك أن ما يرمى في صناديق القمامة من طعام في العالم العربي يكفي لإطعام الكثير من الجائعين؛ لذلك يأتي هذا البحث كمحاولة لبيان بعض الجوانب المشرفة في الإسلام، ومنها إطعام الجائع، والحث عليه، وبيان أنّه من صميم الإسلام، لا من فضول العمل، وقد سمّيته (إطعام الجائع في القرآن الكريم. دراسة موضوعية).

أولاً: أهمية البحث:

١- أن موضوع إطعام الجائع يتعلق بالإنسان نفسه، الذي كرمه الله علي سائر المخلوقات، وفضله عليها؛ لا سيّما إذا مر بمرحلة عصبية ألّمت به، وجعلته عرضة لفقد حياته، مما يجعل البحث فيه ضرورة مُلحّة.

٢- أن حاجة الجسم الى الطعام، لا تقل أهمية عن حاجة النفس للأمن، والجوع هو طاعون العصر الذي ينبغي أن تتظافر الجهود للقضاء عليه.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١- أن معدل الجوع أخذ في الازدياد، فحين كان العدد في عام ٢٠١٥ م (٧٧٠) مليون جائعاً، فقد وصل العدد في ٢٠١٦ م إلى (٨١٥) مليون جائعاً، حسب إحصائيات منظمة الفاو التابعة للأمم المتحدة^(٢).

٢- ما نراه في بعض البلدان الإسلامية مما تعرضه القنوات الفضائية للناظر والسامع من المتناقضات، ما يحير العقول، من الإسراف والبذخ من بعض الأثرياء بإنفاق الأموال الطائلة على أمور هي من الكماليات، ويجوارهم من الفقراء والمحرومين من لا يجد لقمة العيش، وما نسمع عنه من تسابق الأغنياء إلى تحطيم الرقم القياسي العالمي، لصنع أكبر مائدة في العالم، في الوقت الذي ينتظر منهم التسابق لإطعام أكبر عدد ممكن من الجائعين.

٣- ما ورد من التحذير في القرآن الكريم من ترك الجائع بدون إطعام، أو ترك الحظ على إطعامه، فكتابة هذا البحث من باب الحظ على إطعام الجائع.

ثالثاً: أهداف البحث:

- ١- إبراز مكانة إطعام الجائع في الإسلام، وأنّه من صميم الدين.
- ٢- تقديم نماذج وصور من إطعام الجائع، مع ذكر ضوابط إطعام الجائع.

٣- دعوة لإطعام الجائعين في أيام الشدة والمسغبة.

رابعاً: منهج البحث:

- تعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي الوصفي، والذي من خلاله قام الباحث بجمع المادة العلمية، وتوثيقها من مصادرها الرئيسية.

- المنهج التحليلي للآيات القرآنية، وتصنيفها وفق خطة البحث.

خامساً: الدراسات السابقة:

من الكتب القريبة من الموضوع: كتاب مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام، للدكتور القرضاوي، تناول فيه نظرة الإسلام إلى الفقر، ووسائل معالجته، والكتاب ركّز على قضية الفقر، و سبل معالجته من منظور الإسلام، وهذا البحث تناول إطعام الجائع في القرآن الكريم.

هيكلية البحث(خطة البحث):

يتكون البحث من: مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة، وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم الجوع، وآثاره على الإنسان، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الجوع.

المطلب الثاني: آثار الجوع على الإنسان.

المبحث الثاني: أصناف الناس في الإطعام، ومن يستحق الإطعام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أصناف الناس في إطعام الجائع.

المطلب الثاني: من يستحق الإطعام.

المبحث الثالث: مكانة إطعام الجائع في القرآن الكريم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الترغيب في إطعام الجائع.

المطلب الثاني: الترهيب من ترك إطعام الجائع.

المبحث الرابع: علاقة إطعام الطعام بالدين، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: علاقة إطعام الجائع بالإيمان.

المطلب الثاني: علاقة إطعام الجائع بالعبادات.

المطلب الثالث: علاقة إطعام الجائع بالمعاملات.

المطلب الرابع: علاقة إطعام الجائع بالأخلاق.

المبحث الخامس: ضوابط إطعام الجائع وصورها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط إطعام الجائع.

المطلب الثاني: صورٌ من إطعام الجائع.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مفهوم الجوع، وآثاره على الإنسان:

المطلب الأول: مفهوم الجوع:

أولاً: تعريف الجوع:

لغة: اسم جامع للمَحْمَصَةِ، وهو ضد الشَّبَعِ، والمجاعة: عامُ الجُوعِ (٣)

اصطلاحاً: خلو المعدة من الطعام (٤)

وعُرِّفَ بأنه: ألم ينال الحيوان من الخلو عن الطعام. ذكره الراغب، وقال الحرالي: غلبة الحاجة للغذاء على النفس، وقال بعضهم الجوع: فراغ الجسم عما به قوامه كفراغ النفس عن الأمانة التي بها قوامها (٥)

وعُرِّفَ بأنه: إحساس مؤلم ينتج عن حاجة الجسم إلى الطعام. (٦)

وحسب تعريف منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو): هو الحالة التي يكون فيها الاستهلاك الغذائي المعتاد للفرد، غير كاف لتوفير كمية الطاقة الغذائية اللازمة؛ للحفاظ على حياة طبيعية ونشطة وصحية (٧)

ويمكن تعريف إطعام الجائع بأنه: بذل الطعام وتقديمه لمن خلت معدته منه، وشعر بألم الجوع.

ثانياً: مرادفات الجوع:

أولاً: الطَّوَى : والطَّوَى هو الجوع. (٨)

ثانياً: المَحْمَصَةُ: الجُوع والمَجَاعَةُ. (٩)

ثالثاً: الخِصاصة: أي الجُوع والضعف، والخصاصة أصلها الفقر، والحاجة إلى الشيء (١٠) وفي الحديث:

[أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخِصاصة،

وهم أصحاب الصفة] (١١)

رابعاً: العَرَثُ: الجوع، أو: أيسر الجوع، وقيل: شدته (١٢)، لحديث: [كان يربط الحجر على بطنه

من العرث] (١٣)

خامساً: السَّعْبُ: وهو الجوع، أو الجوع مع التعب، وربما قيل العطش مع تعب (١٤)، ومنه قوله تعالى:

{ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ } [البلد: ١٤]

- سادساً: النَّكَظُ : وهو شِدَّةُ الجوع. (١٥)
- سابعاً: الوَاجُجُ : ويقصد به: الجُوعُ الشديد. (١٦)
- ثامناً: القَصْدُ: هو الجُوعُ، وتقصدت الدوابُّ: جاعت، إذا أصابها القُرُّ فحُبِسَتْ في البَيْتِ. (١٧)
- تاسعاً: وسمي ذاء الذئبِ: الجُوعُ؛ لأنهم يزعمون أن الذئب ليس داء غيره. (١٨)
- عاشراً: الحَوْبَةُ: الجُوعُ. (١٩)
- حادي عشر: الحِنْتَارُ - بالكسر - والحُنْتُورُ - بالضم - : الجُوعُ الشديد. (٢٠)
- ثاني عشر: الضُّورُ بالفتح : الجُوعُ الشديد. (٢١)
- ثالث عشر: النَّسِيسُ : الجُوعُ الشديد، وغايةُ جُهدِ الإنسان. (٢٢)
- رابع عشر: الهَلْقَسُ - كجِرْدَحِلٍ - : الشديد من الجُوع وغيره (٢٣)
- خامس عشر: الدُّهْقُوعُ - كعُصفور - : الجُوعُ الشديد الذي يَصْرَعُ صاحِبَهُ (٢٤)
- سادس عشر: الهَنْبُغُ - كقَنْفُذٍ - : شِدَّةُ الجُوعِ والجُوعُ الشَّدِيدُ. (٢٥)
- سابع عشر: (الجمع) : الجوع. (٢٦)
- تاسع عشر: (الحاق) : حاق الجوع شدته، وهو الحاق، بتشديد القاف أيضاً. (٢٧)
- عشرون: الخرص: (خرص) خرصاً أصابه الجوع والبرد، فهو خرص. (٢٨)
- الحادي والعشرون: حوى: فلان، إذا تتابع عليه الجوع. (٢٩)
- الثاني والعشرون: ويقال: علاه أبو مالك، كنية الجوع. (٣٠)
- الثالث والعشرون: الإملاق: وهو الفقر، أو الجوع (٣١)، لقوله تعالى: {خَشِيئَةٌ إِمْلَاقٍ} [الإسراء: ٣١]
- الرابع والعشرون: قصور التغذية المزمن: وهي الحالة التي يكون فيها الاستهلاك الغذائي المعتاد للفرد غير كاف لتوفير كمية الطاقة الغذائية اللازمة؛ للحفاظ على حياة طبيعية ونشطة وصحية (٣٢)
- المطلب الثاني: آثار الجوع على الإنسان، والصفات التي يغيرها الجوع في الإنسان هي:
- الأولى: تغيير اللون: من شدة الجوع، وفي الحديث: [ما لي أرى لَوْتِكَ مُنْكَفِئًا؟ قال: الخمص] (٣٣) أي: من الجُوع، ومنكفئنا: يعني متغيراً. (٣٤)
- الثانية: السقوط على الأرض: و"المهتلك": الساقط من الجوع (٣٥)؛ لحديث أنس بن مالك، قال: أتى رسول الله ﷺ بتمر فأرأته يأكل وهو مقع من الجوع. (٣٦)

مقع من الجوع: محتبياً مستنداً؛ لما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع، وبما تحرر تقرر أن الاستناد ليس من مندوبات الأكل بل من ضروراته؛ لأنه لم يفعله إلا لذلك الضعف الحاصل له الحامل عليه. (٣٧)

الثالثة: خفوت الصوت من الجوع: الخُفُوتُ: خُفُوضُ الصَّوتِ من الجوع: تقول صوتٌ خَفِيفٌ، خَفِيفٌ. (٣٨)

الرابعة: ضعف الشهية وانسداد النفس: وهو ما يسمى بالقاصب: وهو الذي لا يشتهي الماء من الجوع والقر (٣٩)

الخامسة: تساقط الدموع: وتسمى السُمْلَةُ وهي: دَمْعٌ يُهْرَاقُ عند الجوع الشَّدِيدِ، كَأَنَّهُ يَفْقَأُ العَيْنَ (٤٠)، لحديث سهل بن سعد: أن علي بن أبي طالب دخل على فاطمة؛ وحسنٌ وحسينٌ يبيكان، فقال: ما يُبيكيكما؟! قالت: الجوع. (٤١)

السادسة: الإغماء: لحديث أبي هريرة قال: لقد رأيتني وإني لأَجْرٌ فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً عليّ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أي مجنون، وما بي من جنون، ما بي إلا الجوع (٤٢)

السابعة: الإصابة بأمراض مزمنة: كفقر الدم عند النساء، وتوقف النمو عند الأطفال دون سن الخامسة، (الهزال) وغيرهما من الأمراض (٤٣)

المبحث الثاني: أصناف الناس في الإطعام، ومن يستحق الإطعام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أصناف الناس في إطعام الجائع:

ذكر القرآن الكريم أصناف الناس وموقفهم من إطعام الجائع، وهم كالتالي:

الصف الأول: لا يمكن أن يُطعم غيره بحال من الأحوال؛ ولو سأله الجائع: صاحب المروءة إذا وجد محتاجاً للطعام، أعطاه إن كان قادراً على ذلك، ولا يمتنع عن إطعام الجائع إذا طلب منه ذلك، مع القدرة عليه إلا لئيم؛ لحديث أبي بن كعب عن النبي ﷺ في قوله تعالى: {فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا} [الكهف: ٧٧] فقال ﷺ: [كانوا أهل قرية لثاما] (٤٤).

الصف الثاني: لا يطعم غيره، ويبحث عن عذر ومبرر لامتناعه، وربما تعلل بالقدر؛ كما في قوله تعالى: {قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطِعِم مِّنْ لَّوْشَاءِ اللَّهِ أَطْعَمَهُ} [يس: ٤٧] فهم يبخلون ويعتذرون لأنفسهم بهذه المقولة، مع قدرتهم، فلا يفعلونه إن قدروا، ولا يبحثون عليه إن عجزوا، وإنما قالوا ذلك حين استطعمهم الفقراء، إيهاما منهم، بأن الله تعالى لما كان قادراً على أن يطعمهم ولم يطعمهم فنحن

أحق بذلك، وهذا من فرط جهالتهم، فإن الله يطعم بأسباب، منها: حث الأغنياء على إطعام الفقراء وتوفيقهم له. (٤٥)

الصف الثالث: يطعم الطعام، رياءً وافتخاراً؛ ليمدح ويُثنى عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٣٨]، وتظهر هذه الصورة جليلة من خلال كلام أبي جهل في غزوة بدر مخاطباً قومه: والله لا نرجع حتى نرد بدرًا، فنقيم بها ثلاثًا، فننحر الجُرُور، ونطعم الطعام، ونسقى الخمر، وتعزف لنا القيان، وتسمع بنا العرب، ويمسرينا وجمعنا، فلا يزالون يهابوننا أبدًا. (٤٦)

الصف الرابع: يطعم الطعام، كلما سنحت له فرصة، من غير أن يُسأل، ويظهر هذا جلياً في وصف القرآن لإبراهيم عليه السلام، بقوله تعالى: ﴿قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيزٍ﴾ [هود: ٦٩]

الصف الخامس: يُطعم الطعام، مع شدة حاجته إليه، ابتغاء مرضاة الله (الإيتار مع الحاجة)، وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، وهو أفضل أنواع إطعام الطعام، وقد امتدح الله الأنصار بأنهم يطعمون الطعام مع شدة الحاجة إليه، فقال تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، وفي حديث أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني مجهود فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق نبياً ما عندي إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى، فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك، فقال: "من يضيف هذا الليلة رحمه الله" فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا، إلا قوت صبياني، قال: فعليلهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأضيئي السراج وأريه أنا نأكل، فإذا أهوى ليأكل قومي إلى السراج حتى تطفئيه، قال: فقعدها، وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: "لقد عجب الله من صنعكما الليلة" (٤٧)

المطلب الثاني: من يستحق الإطعام

تناول القرآن الكريم أصنافاً محددة في الإطعام، ليدل على ضرورة تحري المستحق في إطعام الطعام، لذلك إذا دُعي غير المحتاج إلى طعام، وترك المحتاج، فهذا هو شر الطعام؛ كما بين ﷺ بقوله: "شر

الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء" (٤٨) ويمكن إجمال من يستحق الإطعام في الأصناف التالية:

أولاً: المسكين: لغة: الأصل في المسكين أنه من المسكنة، وهو الخضوع والذل، وقد يُراد به: قلة المال، والحال السيئة (٤٩)

اصطلاحاً: الذي له بعض المال ولا يغنيه، أو الذي يقدر على كسب ما يسد مسداً من حاجته، ولكن لا يكفيه، كمن يحتاج إلى عشرة وعنده ثمانية لا تكفيه الكفاية اللائقة بحاله، من مطعم وملبس ومسكن (٥٠) والقرآن الكريم أثنى على من يطعم المسكين بقوله تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } [الإنسان: ٨] فالآية بقدر ما أثنت عليهم بإطعامهم الجائع، فقد اثنت عليهم بأنهم يتحرون في إطعامهم أولى الناس وأحوجهم (٥١)، وهو الذي قال عنه وهو قال عنه ﷺ: " ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس، ترده اللقمة واللقمتان، والتمر والتمرتان، قالوا: فمن المسكين يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يظن له فيتصدق عليه، ولا يقوم فيسأل الناس". (٥٢)، فأثبت الحديث أن للمسكين مال، ولكنه لا يكفيه.

ثانياً: اليتيم: لغة: مأخوذ من اليتيم وهو الانفراد، ويطلق على: كل شيء يعزّ نظيره، يقال: درة يتيمة، أي لا نظير لها (٥٣)، واليتيم في الاصطلاح: فقد الأب حين الحاجة (٥٤)؛ وإطعام اليتيم ورد في قوله تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } [الإنسان: ٨]، وإنما استحق اليتيم الإطعام؛ لأنه غالباً ما يغفل الناس عنه، ولكونه في حالة ضعف بعد موت والده، لذلك أمر الله بإكرام اليتيم بقوله: { كَلَّا بَلْ لَأَتُكْرِمُونَ الَّتِي } [الفجر: ١٧] ومن إكرامه: الإحسان إليه (٥٥)، وإطعامه يدخل في الإحسان إليه.

ثالثاً: الأسير: لغة: المأسور، هو المربوط بالإسار، ثم استعمل في (الأخذ) مطلقاً، ولو كان غير مربوط بشيء، والإسار: القيد، فيكون الأسير بمعنى: المقيّد، وكل محبوس في قيد أو سجن فهو أسير (٥٦)

واصطلاحاً: هو أسير الحرب من غير المسلمين، أو أسير من المسلمين في أيدي الكفار، أو هو المحبوس المسجون، واستحق الإطعام؛ لكونه في حالة ضعف؛ ولا يملك لنفسه نصراً ولا حيلة (٥٧) وإطعام الأسير ورد في قوله تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } [الإنسان: ٨]

رابعاً: الفقير: لغة: من الفقر: ضد الغنى، مثل الضَّعْفِ، والفقير: المكسور فَقَارِ الظَّهْر، واشتق منه كأنه مكسورُ فَقَارِ الظَّهْر، من ذَلَّتْهُ وَمَسَكَّتْهُ (٥٨)

واصطلاحاً: هو من ليس له مال، ولا كسب يقع موقعاً من كفايته، أو حاجته (٥٩)، واستحق الإطعام لكونه لا يملك لنفسه نصراً ولا حيلة، والفقير عدّه الشرع من الأصناف التي تستحق الزكاة، فقال تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [التوبة: ٦٠]

وحدث الله على الإنفاق عموماً، فقال تعالى: { وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْفَ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ } [البقرة: ٢٧٢] ثم ذكر مصارف هذه النفقات، ومن هم أولى الناس بها وأول صفاتهم الفقر (٦٠)، فقال تعالى: { لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا } [البقرة: ٢٧٣]

خامساً: المريض: لغة: يطلق على من به مرض، والمرض: السُّقْمُ نقيض الصِّحَّة، والمريض: الذي فسدت صحته فضعف. (٦١)

واصطلاحاً: كلُّ شيءٍ خَرَجَ به الإنسان عن حدِّ الصِّحَّة (٦٢)، والطعام لا يستغني عنه بشر؛ إلا أن حاجة المريض إليه أشد، فهو في حالة ضعف، ولا يطبق ضِعْفاً الى ضعفه، بل هو في حاجة إلى نوع من الطعام يتناسب مع مرضه، ومن الأطعمة ما هو غذاء ودواء، وعلاج المرض أحياناً، لا يزيد عن مجرد الراحة والغذاء الصحي (٦٣)، وقد قال تعالى في حق مريم، بعد أن جاءها المخاض: { فَكَلِمًا وَاشْرَبِي وَوَقَّرِي عَيْنًا } [مريم: ٢٦].

سادساً: المسافر: لغة: السَّفَرُ من الانكشاف والجلء، سُمِّيَ المسافر بذلك؛ لأنَّ الناس ينكشفون عن أماكنهم (٦٤).

واصطلاحاً: هو الخارج للارتحال، وقطع المسافة، وعُرِّفَ بأنه: -من قصد سيرا وسطاً-، وفارق بيوت بلده (٦٥) والمسافر لا شك بأنه يحتاج إلى الطعام، كحاجة غيره، وربما أشد، واستحق المسافر الإطعام، لأن السفر مظنة التعب والمشقة، فإذا قارنه الجوع فقد زاد المسافر تعباً إلى تعب، ويفهم هذا من قوله تعالى: { فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ إِنِّي جَدَاءٌ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا } [الكهف: ٦٢]،

ويدخل فيه النازح من بلده إلى بلد آخر، والمشرّد من بلده، واعتبر القرآن الكريم ابن السبيل من مصارف الزكاة، بقوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٦٠]، وابن السبيل: المسافر المنقطع به، وهو يريد الرجوع إلى بلده، ولا يجد ما يتبلغ به^(٦٦)

سابعاً: المنكوب: لغة: من النكبة، وهي المصيبة^(٦٧)، واصطلاحاً: ما يصيب الإنسان من الحوادث^(٦٨)، ويقول تعالى: {وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ} [الحج: ٢٨] وقد فسّر البائس: بأنه الذي أصابه بؤس، أي: شدة، أو الزمن: الذي لا شيء له، ويتضح من خلال الوصف: أنه الذي نزلت به بلية أو عدم^(٦٩)، وذلك إما لمرض مزمن، أو شدة حاصلة، وكلاهما تدل على نكبة في النفس أو المال، لذلك حث ﷺ على صنع الطعام، لمن شغل بموت قريب له، فقال ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم أمر شغلهم»^(٧٠) وقد تكون نكبته بأي كارثة من كوارث العصر، كالزلازل، والفيضانات، والجفاف، وغيرها من الكوارث التي تعرض حياة الإنسان وممتلكاته للخطر.

ثامناً: الضيف: هو النازل عند غيره، ويستوي فيه المفرد والمذكر وغيرهما، كما في قوله تعالى: {قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ} [الحجر: ٦٨] ويجمع أيضاً على أضياف، وضيوف، وضيغان^(٧١) وإطعام الضيف من صفات أصحاب الطباع السليمة، وقد ذكر القرآن الكريم نزول الأضياف عند إبراهيم عليه السلام، فبادر إلى بيته، فاستحضر لهم عجلاً مشويا على الرضف سمينا، وأكرمهم^(٧٢)، قال تعالى: {وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامًا فَمَا لِيثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ} [هود: ٦٩]، وبهذا كان إبراهيم ﷺ أول من أقرى الضيف؛ لحديث: "كان أول من أضاف الضيف إبراهيم"^(٧٣)، كما أن إطعام الضيف كان من هديه ﷺ؛ لذلك وصفته خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها: عند بدء نزول الوحي حينما قال لها ﷺ: "لقد خشيت على نفسي"، فقالت: كلا، والله ما يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق^(٧٤)، وإنما استحق الضيف الإكرام؛ لأن من حقه شرعاً أن يكرم، لقوله ﷺ: "ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه"^(٧٥).

تاسعاً: الجار: لغة: الجاور في المسكن، ويطلق على الشريك في العقار أو التجارة، والجار، والمستجير، والجار، والزوج، والزوجة^(٧٦)

واصطلاحاً: هو من قرب مسكنه منك^(٧٧)

والإحسان إلى الجار ورد الأمر به في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَيِزْيَ الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارَ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]، ويدخل في الإحسان إليه إطعامه، لعموم اللفظ، لكل معاني الإحسان، فيشمل تعاهد الجار بالهدية، والصدقة، والدعوة، واللطافة بالأقوال والأفعال، وعدم أذيته بقول أو فعل، وإن لم تكن بينك وبينه قرابة، وهو المسيء بالجار الجنب^(٧٨) واستحق الجار الإطعام؛ لما له من حق الجوار؛ و لأن الجار أكثر معرفة ودراية بحال الشخص من غيره، ويعلم ما لا يعلمه غيره من البعيدين، عن أحوال جاره، من جوع، ومرض، وفقر، وشدة حاجه، ولقوله ﷺ: "ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره"^(٧٩)، فإن عجز عن الإطعام فليحض غيره على الإطعام، ومن الذي سيحض على إطعام الجائع إن لم يفعل ذلك جاره القريب!

عاشراً: القانع: لغة: خادم القوم وتابعهم وأجيرهم^(٨٠)، واصطلاحاً: الذي يقنع بما عنده وبما يعطى ولا يسأل ولا يتعرض^(٨١)

وإطعام القانع ورد في قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاَهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦]، وفسر القانع: بالفقير الذي لا يسأل، تقنعاً^(٨٢)، ولعله هو المتعفف المذكور في قوله تعالى: ﴿يُحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْأَفًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]

حادي عشر المعتز: لغة: المتعرض للسؤال من غير طلب^(٨٣).

واصطلاحاً: السائل أو المتعرض للسؤال من غير أن يسأل، كأن يحضر موضع العطاء^(٨٤)، وإطعام المعتز ورد في قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاَهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦] وفسر ابن عباس الآية بقوله: "القانع" الذي لا يتعرض ولا يسأل، و "المعتز" الذي يريك نفسه ويتعرض ولا يسأل^(٨٥)

المبحث الثالث: مكانة إطعام الجائع في القرآن الكريم

المطلب الأول: الترغيب في إطعام الجائع.

إطعام الجائع في الإسلام من أعظم دلائل الخير التي قال تعالى عنها: {وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [الحج: ٧٧]، والفلاح: الظفر وإدراك البغية، وذلك ضربان دنيوي وأخروي^(٨٦)، أما الفلاح

الحاصل لمن يطعم الجائع في الدنيا فيتمثل في عدة أمور منها:

أولاً: يعد من خير الناس، لقوله ﷺ: "خيركم من أطعم الطعام ورد السلام"^(٨٧)، فالخيرية لها صور متعددة في الإسلام، ومنها إطعام الجائع.

ثانياً: من أسباب رقة القلب؛ لمن يشكو من قسوة قلبه؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكاً إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه، فقال: "امسح رأس اليتيم، وأطعم المسكين"^(٨٨)، وأي قسوة للقلب أعظم من أن يرى الإنسان إنساناً آخر يتألم من الجوع، وهو قادر على إنقاذه، ولا يفعل.

ثالثاً: من أحب الأعمال إلى الله؛ يقول تعالى: {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [البقرة:

١٩٥]، فأحسان العبد إلى الخلق، يجعل العبد يستحق محبة الله تعالى، وورد التصريح بذلك في قوله ﷺ: "أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً"^(٨٩).

رابعاً: إطعام الطعام من أجل الأعمال وأفضل القربات، لا سيما وقت الحاجة إليه: وفي هذا

يقول تعالى: {أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ} [البلد: ١٤] والمسغبة: المجاعة والشدة^(٩٠)، ويفهم من الآية: أن إطعام الجائع وإن كان مطلوباً في جميع الأوقات؛ إلا أنه في وقت المجاعة والفقر أكد؛ وفي حديث ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله: أي الإسلام خير؟ قال: "تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف"^(٩١).

وأما الفلاح الحاصل لمن يطعم الجائع في الآخرة، فيتمثل في أمور، منها:

أولاً: النجاة من النار: وقد صرّحت آيات القرآن الكريم بأن من أسباب دخول سقر عدم إطعام

المسكين، في قوله تعالى: {وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمَسْكِينِ} [المدثر: ٤٤]، ومفهوم المخالفة: أن إطعام الجائع

ينجي فاعله من النار، ومما يؤكد هذا المعنى: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: جاءني مسكيناً تحمل بنتين لها، فأطعمتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منهما تمر، ورفعت إلى فيها تمر لتأكلها،

فاستطعمتها ابتناها، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبنى حنانها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: "إن الله قد أوجب لها الجنة وأعتقها بها من النار" (٩٢)

ثانياً: دخول الجنة، يقول تعالى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِيهَا} [النساء: ١٢٤]، وإطعام الجائع من العمل الصالح، بدلالة عموم اللفظ، وهو كل فعل مشروع سليم من الخلل (٩٣)، وحديث النبي يصرح بأن إطعام الجائع مما يدخل الجنة، بقوله ﷺ: "يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام" (٩٤)، وكما تميّز من يطعم الجائع في الدنيا، بالإحسان إلى الخلق، فقد ميّزه الله بغرف في الجنة، والجزاء من جنس العمل، كما في قوله ﷺ: "إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسَ نِيَامًا" (٩٥)

المطلب الثاني: الترهيب من ترك إطعام الجائع:

ورد الترهيب في القرآن الكريم من ترك الإطعام للجائع، مع القدرة على ذلك، من خلال الآتي:

أولاً: حذر القرآن الكريم من ترك المسكين يموت جوعاً، وعدّ ذلك من صفات المجرمين، ومن

أسباب دخول سقر يوم القيامة، فقال تعالى: {فِي جَنَّتٍ يَسْأَلُونَ (٤٠) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا

سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمِسْكِينَ} [المدثر: ٤٠ - ٤٤]

ثانياً: بيّن القرآن الكريم، بعض أنواع العذاب الذي يلقيه أصحاب الجحيم، الذين من صفاتهم عدم

الحض على طعام المسكين، فكيف بمن لم يفعله بنفسه، مع القدرة عليه، قال تعالى: {ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلْوُهُ

(٣١) ثُمَّ فِي سُلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ (٣٢) إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (٣٣) وَلَا يَحْضُ

عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ} [الحاقة: ٣١ - ٣٤]

ثالثاً: عدد القرآن الكريم صفات المكذبين بيوم الدين، وذكر منها صفة: عدم الحض على طعام

المسكين فقال تعالى: {أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ (١) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ أَيْتِيمَ (٢) وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ

الْمِسْكِينِ} [الماعون: ١ - ٣].

رابعاً: عاتب القرآن الكريم من لم يحض على طعام المسكين، فقال تعالى: {كَلَّا بَلْ لَأُتَكْرِمُونَ الْيَتِيمَ (١٧) وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ} [الفجر: ١٧، ١٨] وعدم الحض: هو عدم حث بعضهم على بعض في ذلك.^(٩٦)

المبحث الرابع: علاقة إطعام الجائع بالدين:

المطلب الأول: علاقة إطعام الجائع بالإيمان: يرتبط إطعام الجائع بالإيمان في عدة صور: أولها: إطعام الجائع من صفات وأخلاق الأنبياء عليهم السلام: فهذا إبراهيم عليه السلام، يأتيه الضيفان {فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ} [هود: ٦٩]، ومحمد ﷺ يدعو بعض أصحابه على قدر معيشته المتواضعة للأكل عنده ﷺ، فقال تعالى: {وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ} [الأحزاب: ٥٣]

ثانيها: إطعام الجائع، من صفات الأبرار، قال تعالى في وصف الأبرار: {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} [الإنسان: ٨] وخص هذه الأنواع الثلاثة لشدة حاجتها، مع أن الأسير هو محارب من الكفار؛ وهذا لا يمنع الإحسان إليه وإطعامه ما دام محتاجاً، فهم يطعمون المحتاج، سواء كان ذلك المحتاج قريباً أو بعيداً، صديقاً أو عدواً، مسلماً أو كافراً، إنساناً أو حيواناً^(٩٧)، وثبت في الحديث أن إطعام الضيف وإكرامه من الإيمان، بقوله ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم ليلة والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة"^(٩٨)، وبالمقابل فإن ترك الإطعام للحار الجائع خاصة، لمن كان قادراً على ذلك، وكان يعلم بجوع جاره، يتنافى مع كمال الإيمان، لقوله ﷺ: "ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به"^(٩٩).

ثالثها: من الدلائل والبراهين الدالة على وحدانيته وقدرته، وعلى أنه هو المهيمن على هذا الكون، أنه سبحانه يطعم غيره، قال تعالى: {قُلْ أَغْنِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَاللَّهُ غَنِيٌّ غَنِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ} [الأنعام: ١٤، ١٥]، وقد ذكر الإطعام في القرآن الكريم؛ كدليل على عموم ملك الله تعالى، وأنه سبحانه واسع الغنى، فلا يحتاج إلى ما يحتاج إليه الخلق، فقال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا} [الذاريات: ٥٦، ٥٧].

رابعها: استدلل إبراهيم عليه السلام، في محاجته لقومه على ربوبية الله وألوهيته، بقدره الله سبحانه على إطعام جميع البشر وحده دون سواه، قال تعالى: {وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي} [الشعراء: ٧٩]، فكيف به سبحانه وهو المتكفل برزق جميع المخلوقات، فقال تعالى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا} [هود: ٦]

خامسها: حرم الإسلام قتل الأولاد مخافة الجوع والفاقة؛ لأن الرزاق هو الله وحده، فقال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء: ٣١]، لهذا قدم الاهتمام برزق الأولاد على الآباء، فهو أرحم بهم من آبائهم وأمهاتهم، وهو المتكفل برزق الجميع^(١٠٠)

سادسها: أن منعهج الصالحين تحري الحلال من الطعام، وقد أثنى القرآن الكريم على أصحاب الكهف بأنهم يتحرون ما يحل ويطيب، فقال تعالى: {فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ} [الكهف: ١٩] والطعام الأزكى: هو الأحل والأطيب والأطهر^(١٠١)

سابعها: من مكائد الشيطان: إغراء الفقير بأكل الحرام، وتثبيط الغني عن إطعام الجائع والإنفاق عليه، خوفا من الفقر، فقال تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ} [البقرة: ٢٦٨]، وكذلك فإن من مكائد الشيطان، إغراء الإنسان بأكل الحرام، وهي أول مكائده مع آدم عليه السلام وزوجه؛ إذ أغراها بالأكل من الشجرة، حتى أخرجهما من الجنة، وهي أول معصية في الأرض من الإنسان قال تعالى: {فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى} [طه: ١٢١]، ولا يزال الإغراء بالحرام، والتثبيط عن فعل الخير، من مكائد الشيطان الذي يفتن بها الكثير من الخلق.

المطلب الثاني: علاقة إطعام الجائع بالعبادات:

ويمكن بيان علاقة إطعام الجائع بالعبادات من خلال الآتي:

أولاً: إطعام الجائع عبادة مستقلة بذاتها، يؤجر المسلم عليها؛ لكونها من موجبات المغفرة، وإطعام الطعام فضيلة، وهو مع السغب أفضل^(١٠٢)، لقوله تعالى: {أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعِيَةٍ} [١٤] ولقوله ﷺ: "إن من موجبات المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم، إشباع جوعته،

وتنفيس كربته" (١٠٣) ولما علم الملائكة ما لإطعام الطعام من الفضل عند الله، اختصموا في كتابته : أيهم يكتبه أولاً، ففي الحديث فيم يختصم المملأ الأعلى؟ حتى قال ﷺ: "إفشاء السلام وإطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام" (١٠٤) ولو علم الأغنياء فضل إطعام الجائع؛ وما ينتظرهم من الخير؛ لاختصموا فيه أيهم يطعمه أولاً! ويسبق لإطعامه، وقد قرر علماء الأصول: أن العبادات المتعدية للغير أفضل نفعاً وأعظم أجراً من العبادات القاصرة على فاعلها" (١٠٥)

ولو علم ذلك من ينفق الأموال الطائلة كل عام، للذهاب إلى العمرة، والحج غير الواجب، لأنفق ماله في إطعام الجوعى، ما دام إطعام الأكباد الجائعة عبادة من أجل القربات وأعظمها. وعلاقة إطعام الجائع بالصلاة: إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فليقدم العشاء أولاً؛ ليصلي بعدها المصلي بقلب حاضر؛ لحديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال " إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ" (١٠٦)

ثانياً: علاقة إطعام الجائع بالزكاة: الزكاة كلها شرعت لمراعاة الفقراء والمساكين ومن على شاكلتهم، من الأصناف الثمانية، المذكورين في قوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٦٠]، والزكاة فرضت لإخراج المال من الأغنياء وتوزيعه على الفقراء؛ لسد حاجتهم، لذلك وجب على المسلم إخراج الزكاة في كثير من الأموال اتفاقاً، فمن المعدن الذهب والفضة اللتين ليستا بحلي، ومن الحيوان الإبل والبقر والغنم، ومن الحبوب الحنطة والشعير، ومن الثمر التمر والزبيب، وفي غيرها خلاف فليرجع إليه في كتب الفقه (١٠٧)

وهل الزكاة إلا نوع من المواساة الإجبارية، التي لا مئة فيها ممن يخرجها، على من يستحقها؟!
ثالثاً: علاقة إطعام الجائع بالصيام: فالصيام من معانيه: أن يتذكر الغنيُّ الفقير، فيرق قلبه، ويدرك مقدار المعاناة التي يعيشها الفقير على مدار العام؛ فيبادر لمواساته، ومن عجز عن صيام رمضان لهرم أو مرض مزمن فيتعين عليه الإطعام؛ لقوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ} [البقرة: ١٨٤] ، ومن لم يتذكر الفقراء والمحتاجين من خلال صيامه؛ فشهركم سيذكره بالفقراء، من خلال التوجيه النبوي في الندب لتفطير الصائم، من خلال قوله ﷺ: "من فطر صائماً كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئاً" (١٠٨)، ومن لم يعي هذا ولا ذاك سينتهي به شهر الصيام، إلى واجب من الواجبات التي تجب على كل مسلم، وهي صدقة الفطر؛ لحديث ابن عمر: أن رسول الله

ﷺ فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين. (١٠٩)

رابعاً: علاقة إطعام الجائع بالحج: فإذا ذهب المسلم لأداء الحج، وأراد أن يذبح هديه، ينبغي له أن يتذكر الفقراء، ويسارع لإطعامهم؛ لقوله تعالى: {فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ} [الحج: ٢٨]، وإطعام الجائع من القربات التي يفضل بها الحج، فأفضل الحج: ما رفع فيه الصوت بالتلبية، وذبح فيه الهدى؛ لقوله ﷺ: "أفضل الحج العج والثج، فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر البدن" (١١٠)، والحاج يحرص في حجه على أن يعود بحج مبرور؛ لأن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، فيجد إطعام الطعام إحدى الطرق الموصلة لحج مبرور؛ لقوله ﷺ: الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة قالوا يا نبي الله: ما الحج المبرور؟ قال: "إطعام الطعام وإفشاء السلام" (١١١)، ومن تعمد الصيد في الحرم؛ فعليه كفارة الصيد في الحرم، ومنها قوله تعالى: {أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ} [المائدة: ٩٥]، أي: كفارة ذلك طعام مساكين، أي: يجعل مقابلة المثل من النعم طعام يطعم المساكين، فيقوم الجزاء، فيشتري بقيمته طعاماً، فيطعم كل مسكين مَدَّ بَرُّ أو نصف صاع من غيره (١١٢).

وغير الحاج في أيام الحج يشرع له أن يذبح الأضحية، في عيد الأضحى، فإذا ذبح أضحيته، فعليه أن يطعم الجائع؛ لقوله تعالى: {وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمَعْرَةَ كَذَلِكَ سَحَرْنَاَهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [الحج: ٣٦].

المطلب الثالث: علاقة إطعام الجائع بالمعاملات

يمكن معرفة علاقة إطعام الجائع بالمعاملات من خلال دائرة التعاملات التي يجريها المسلم مع من حوله من خلال الآتي:

أولاً: إطعام الأهل: ويدخل فيه الزوجة والأبناء، وكل من يعول، ويشمل ذلك جميع الأقارب، قريبا أو بعدوا، بأن يحسن إليهم بالقول والفعل (١١٣) لقوله تعالى: {وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْحَبِيبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [النساء: ٣٦]، فالرجل إذا أطمع الطعام لأهله، له بذلك أجر، لقوله ﷺ لسعد: "وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله

إلا أجزت بها حتى ما تجعل في في امرأتك" (١١٤) وإطعام الطعام للولد له مكانة عند الله؛ لقوله ﷺ: "أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله" (١١٥).

ثانياً: إطعام الجيران: ويدخل في الأمر بالإحسان إلى الجار بقوله تعالى: {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ} [النساء: ٣٦] و لقوله ﷺ لأبي ذر: "يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك" (١١٦)، وفي الحث على إكرام الجار، قال ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره" (١١٧)، وينبغي ألا يحتقر المسلم الشيء اليسير، فيتخرج من أن يعطيه للجار؛ لقوله ﷺ: "يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجاتها ولو فرسن شاة" (١١٨) ولأن الجار أكثر قرباً ودراية بحال جاره، فيلزمه إن عجز عن إطعامه، أن يدل عليه غيره.

ثالثاً: إطعام الضيف: وإطعام الضيف ذكر في قوله تعالى: {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ} [الذاريات: ٢٤]، وقد ذهب الإمام أحمد وطائفة من العلماء إلى وجوب الضيافة للتريل (١١٩)، ويقول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما بعد ذلك فهو صدقة" (١٢٠).

رابعاً: في البيع حرم الإسلام الاحتكار؛ لما فيه من الحاق الضرر بالناس، ولما فيه من تحقيق مصلحة شخصية للتاجر، على حساب أقوات الناس وأرزاقهم، فقال ﷺ: "لا يحتكر إلا خاطئ" (١٢١) خامساً: من ولد له مولود شرع له أن يذبح العقيقة يوم سابعه: وهي ما يذكي عن المولود، شكراً لله تعالى، بنية وشرائط مخصوصة، وقيل: هي الطعام الذي يصنع ويدعى إليه من أجل المولود، وإذا ذبحها فينبغي له أن يطعم منها للفقراء والجيران، وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يستحب طبخ العقيقة كلها، ويأكل ويطعم ويتصدق، وذلك يوم السابع (١٢٢).

المطلب الرابع: علاقة إطعام الجائع بالأخلاق

إطعام الجائع من مكارم الأخلاق التي عُرِفَ بها العرب في الجاهلية، ومن اشتهر به عبد الله بن جدعان، الذي كان يشرب بإناء الذهب، وضرب به المثل في إقراء الضيف: فكانوا إذا أرادوا مدح إنسان بأنه يقري الضيف قالوا: أقرى من حاسي الذهب، والقري: إطعام الضيف (١٢٣) وقد كان العرب يعدون إطعام الجائع من السؤدد، ويتفاخرون به، وحينما سأل ابن عباس صعصعة بن صوحان: ما السؤدد فيكم؟ قال: إطعام الطعام، ولين الكلام، وبذل النوال، وكف المرء نفسه عن السؤال (١٢٤).

وقرى الضيف واحدة من أنواع الأطعمة التي كان العربي يدعو غيره إليها في أحوال ومناسبات مختلفة، ومنها: طعام التُّخْفَةُ: ما صنع من الطعام للزائر، وطعام الحُرْسُ: ما صنع من الطعام عند الوِلَادَةِ، وطعام المَأْدُبَةِ: وهو طعام الدعوة، وطعام الوَلِيمَةِ: ما صنع من الطعام عند العُرْسِ، وطعام العَقِيْقَةِ: ما صنع من الطعام عند حَلْقِ شَعْرِ المَوْلُودِ في يومه السابع، وطعام العَدِيْرَةِ: ما صنع من الطعام عند الختان، وطعام الوَصِيْمَةِ: ما صنع من الطعام عند المَأْتَمِ، وطعام التَّقِيْعَةِ: ما صنع من الطعام للقادم من سفر، وطعام الوَكِيْرَةِ: ما صنع من الطعام بعد الفراغ من البناء، وطعام السُّلْفَةِ واللَّهْنَةِ: طَعَامُ الْمُتَعَلِّلِ قَبْلَ العَدَاءِ، وطعام العُجَالَةِ: طَعَامُ المُسْتَعَجِلِ قَبْلَ إِذْرَاكِ العَدَاءِ، وطعام القِيْمِيِّ وَالرَّزَّةِ: وهو طَعَامُ الكَرَامَةِ^(١٢٥) وفي الإسلام يرتبط إطعام الجائع بالأخلاق بما يلي:

أولاً: إطعام الجائع من مكارم الأخلاق، وقد أثنى الله تعالى على من يطعم المحتاج بقوله تعالى: **{ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا }** [الإنسان: ٨] وثبت أن خلق إطعام الجائع يدخل صاحبه الجنة؛ لحديث البراء بن عازب قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني عملاً يدخلني الجنة قال: "لئن كنت أقصرت الخطبة فقد أعرضت المسألة: أعتق النسمة، وفك الرقبة" قال: أوليست بواحدة؟ قال: "لا، عتق النسمة أن تفرد بعقها، وفك الرقبة أن تعطي في ثمنها، والمنحة الكوف والفيء على ذي الرحم القاطع، فإن لم تطق ذاك فأطعم الجائع، واسق الظمآن ومر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير" ^(١٢٦) وقد ورد الأمر بإطعام الجائع مقروناً بمكارم الأخلاق التي هي من محاسن الإسلام، والتي ركزت على الضعفاء، ومن هم بأمس الحاجة إلى معونة غيرهم، بقوله ﷺ: "أطعموا الجائع وعودوا المريض، وفكوا العاني" ^(١٢٧).

ثانياً: الإطعام داخل في الكفارات؛ ليكون الإطعام خلقاً متأصلاً في المسلم، وليس نزوة عابرة، ومن الكفارات: كفارة اليمين في قوله تعالى: **{ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ }** [المائدة: ٨٩]، وفي كفارة الظهار: إذا ظاهر الرجل من زوجته، وأراد العود، يلزمه أن يطعم ستين مسكينا، لقوله تعالى: **{ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا }** [المجادلة: ٤].

ثالثاً: من المروءة والشهامة أن يلتفت الإنسان إلى الجائع، وأن يطعمه، ما دام قادراً على ذلك، لذلك أمر الله بالإحسان لعدة أصناف، منهم من تحسن إليه لقرابته، ومنهم لجواره، ومنهم لضعفه

واحتياجه، وإن لم تربطك به قرابة أو نسب، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦]، فليس من المروءة في شيء أن يبيت الرجل جائعا في مجتمع يملؤه الخير، وهم يعلمون بذلك؛ لذلك قال ﷺ: "وأما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله" (١٢٨).

ليس هذا فحسب، بل إن الله يعاتب يوم القيامة من سأله الجائع في الدنيا لقمةً ليسد بها ريقه، فأبى أن يطعمه، وهو قادر على ذلك، فقد صح عن النبي ﷺ قوله: "إن الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني! قال يا رب: وكيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي!" (١٢٩).

رابعا: الجوع له علاقة وطيدة بسوء الأخلاق، وهو أحد أسباب فقدان الأمن، فعندما يعم الجوع في بلد تنتشر الجرائم والردائل، ويقل الأمن في تلك البلد؛ لذلك امتن الله على قريش بالإطعام من الجوع قبل الأمن من الخوف، فقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ

وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣، ٤]، وعند انتشار الفقر كم من الجرائم تحدث، وتضيع الأخلاق، وربما فعلت الفاحشة من النساء الحرائر من ليست لها بعادة، تحت وطأة الجوع والحاجة، وقد صح في حديث الثلاثة في الغار، أن أحدهم قال: اللهم كانت لي بنت عم، كانت أحب الناس إلي، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى أملت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها قالت: لا أحل لك أن تفرض الخاتم إلا بحقه فتخرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها (١٣٠)، فالحديث دل: أنها قد رفضته أولا، وحينما أملت بها سنة فحصل لها من الشدة ما حصل، استجابت له، لولا إيمانها الذي منعها في نهاية المطاف، وخشية الرجل، وربما عملت الفاحشة تحت وطأة الفقر، مع علم أهلها بذلك، ففي تقرير ذكر فيه بعض فضائح من تورط من العاملين في الإغاثة في الأمم المتحدة في غينيا ولييريا وسيراليون: واشتهر باسم الجنس مقابل الغذاء، وبعد التحقيقات أشار التقرير: إلى أن الآباء والأمهات كانوا يعلمون بهذا الاستغلال الجنسي لبناتهم القاصرات، ولكنهم لا يملكون سوى الإذعان من أجل الحصول على طعام (١٣١).

فلا غرابة أن يستعيد النبي ﷺ من الجوع بقوله: "اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه ينس الضجيع" (١٣٢)، والضجيع الذي ينام على الفراش، لأنه يمنع الجائع من العبادات، ويشير الأفكار الفاسدة، والخيالات الباطلة.

المبحث الخامس: ضوابط إطعام الجائع وصوره

المطلب الأول: ضوابط إطعام الجائع:

أولاً: ضوابط قبل إطعام الجائع:

الأول: أن يفعل ذلك لوجه الله؛ ليستفيد من عمله، في الآخرة، ولا يتعجل الفائدة ببناء الناس عليه، وشكرهم له في الدنيا؛ لقوله تعالى: {إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا} [الإنسان: ٩]، ومن يطعم الطعام ولا يتبغي به وجه الله، يتعب نفسه من دون فائدة تذكر في الآخرة، وقد صح عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: "لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين" (١٣٣).

الثاني: ألا يكون الهدف من الإطعام تحقيق منفعة دنيوية:

ويفهم من سياق قوله تعالى: {إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا} [الإنسان: ٩] ففي الوقت الذي ينبغي أن يكون هدف الإطعام ابتغاء وجه الله، ينبغي ألا يكون لإطعام الجائع هدفا يسعى المطعم لتحقيقه، كتحقيق منفعة ممن يطعم الطعام، وفي حديث أول الناس دخولا النار يوم القيامة، ومنهم كما أخبر ﷺ: "ثم يؤتى بأخر فيقول: رب رزقتني مالا فوصلت به الرحم، وتصدقت به على المساكين، وحملت بن السبيل رجاء ثوابك وجنتك، فيقال: كذبت إنما كنت تتصدق وتصل؛ ليقال: إنك سمح جواد وقد قيل اذهبوا به إلى النار" (١٣٤).

فمن أطعم الجائع رجاء الشهرة والقول من الناس، فقد نال حظه في الدنيا.

الثالث: أن يطعم الجائع من مال حلال: والله تعالى يقول: { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } [المؤمنون: ٥١] والطيبات هي: الرزق الطيب الحلال (١٣٥)،

ويقول تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ } [البقرة: ٢٦٧]، والمعنى: أنفقوا من

الحلال الطيب الذي كسبتموه (١٣٦)، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وما كان من مال طيب نماه الله

لصاحبه؛ لما ثبت عنه ﷺ: "ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة، فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله" (١٣٧).

الرابع: أن يبادر الى إطعام الطعام، كلما وجد فرصة ولو كان بالقليل من الطعام؛ والله تعالى يقول: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ} [الزلزلة: ٧] وهذه الآية فيها غاية الترغيب في فعل الخير ولو كان قليلاً (١٣٨) ويقول ﷺ: "من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل" (١٣٩)، فإذا كان شق تمرة يقي من النار؛ فكيف ما هو أعظم منها؟ وما بلغت ما بلغت إلا لأنها لاقت مستحقاً في أشد الحاجة إليها، وينبغي له ألا يحتقر القليل من الطعام، فيترك تقديمه للغير؛ لقوله ﷺ: "يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجاتها ولو فرسن شاة" (١٤٠).

الخامس: ألا يمنع الجائع من الإطعام لذنب اقترفه: وينبغي التمييز بين خطأ ارتكبه الجائع، وبين استحقيقه للإطعام، فالخطأ يجاسبه الله عليه إن كان في حق الله، أو يجاكمه القضاء العادل إن كان أخطأ في حق البشر، لكن لا ينبغي أن نعاقبه بمنعه من الإطعام، ويمكن أن يفهم هذا المعنى من قوله تعالى: {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} [الإنسان: ٨] والآية صرحت بأن ممن يستحق الإطعام الأسير، وأي فعل أشد من فعله، الذي قاتل في صفوف الأعداء؟ ومع ذلك أمر الله بالإحسان إليه، وإطعامه؛ وفيه دعوة للتفريق بين استحقيقه للطعام وجنابته، فكيف بمن هو أقل جرماً من الأسير!

السادس: الحذر من الشروط المجحفة في الإطعام:

والبعض ممن يطعم الجائع يشترط شروطاً تذل الناس، وتحنى رؤوسهم، وتخضع رقابهم، كمن يشترط أن يصور اليتيم واللقمة في فمه، فبعض الأفراد يشترط ذلك، والأصل التفريق بين التوثيق لمصلحة، وبين الإهانة للفقير بتصويره وهو يأكل، وإن كان التوثيق من ضرورات المؤسسات والجمعيات الخيرية، فيمكن في إطعام الجائع بالذات أن يصور الطعام وقت استلامه، أو يصور مجموعة كبيرة من الناس في افطار جماعي، لا تخص أحداً بعينه، والأصل أن يُستأذن الفقير والجائع في نشر صورته قبل نشرها؛ حتى لا يُطعم الفقير مرة، ويصور، وتنتشر صورته على هذه الحالة، فيبقى نادماً طوال حياته، على تصويره وهو يأكل، والمتتبع لبعض شروط المؤسسات والمنظمات الدولية في إطعام الجائع يجد من الشروط ما يتعلق بسيادة الدول، ومنها ما يؤدي إلى إهانة الجائع، أما الشروط التي هي

في منفعة الجائع والمُتضرر، وتفعل بعض القيود لضمان وصول الطعام للجائعين والمنكوبين، فلا إشكال فيها.

السابع: تنسيق العمل بين المتخصصين في إطعام الجوعى: من المؤسسات والأفراد والدول؛ ليتسنى إطعام أكبر عدد ممكن من الجائعين، ولكي لا تنتشت الجهود، ولكي لا يكرس الإهتمام، بمنطقة وتهمل أخرى هي أكثر منها احتياجاً، ويفهم هذا من قوله تعالى: {وَوَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} [المائدة: ٢] والبر: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأعمال الظاهرة والباطنة، من حقوق الله وحقوق الآدميين، وإطعام الجائع داخل فيها لا محالة (١٤١).

ولو أُخرجت الزكوات كما أمر الله؛ حُلَّت إشكالية الكثير من الجوعى، فعلى سبيل المثال: في الوقت الذي يكثر الأغنياء في دول الخليج وقارة آسيا عموماً، تشير منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو) ٢٠١٦م: بأن أكبر عدد ممن يعانون من قصور التغذية (الجوع) يعيشون في آسيا، وعددهم (٥٢٠) مليون شخصاً (١٤٢)، وهنا نتساءل: أين أموال الزكاة؟ أليست إذا أُخرجت على الوجه المطلوب ستحل مشكلة الكثير من الجائعين!؟

ثانياً: ضوابط أثناء إطعام الجائع:

الأول: أن يخرج المتبرع من أطيب الطعام ومما يحبه؛ لقوله تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ} [آل عمران: ٩٢]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة نخلًا، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، فلما أنزلت {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله: إن الله يقول {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنما صدقة لله، أرجو برها وذخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله، قال رسول الله ﷺ: "بخ ذلك مال رابع ذلك مال رابع، وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين"، قال: أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه، وفي بني عمه (١٤٣).

وإن كان ترك المحتاج يتألم من الجوع مذموماً؛ فأشد منه مذمةً أن يُقدم للجائع طعاماً فاسداً، لا يصلح للاستخدام الآدمي، كما يحدث في بعض الكوارث تحت مسمى الإغاثة، فقد أرسلت إلى النيجر

شحنة من الذرة الشامية كمساعدة، وتبين بعد فحصها أنها لا يمكن أن تكون مقبولة حتى كغذاء للحيوانات، وفي المجاعة الكبرى التي حدثت في كمبوديا (١٩٧٩-١٩٨٠م) قدمت من إحدى المنظمات التطوعية الأمريكية الخاصة (٩١ طناً) من الأغذية والأدوية، لإنقاذ الحياة، وكان الغذاء قديماً؛ لدرجة أن أصحاب حدائق الحيوان رفضوا إعطائه لحيواناتهم^(١٤٤)

الثاني: أن يكون الإطعام بالشيء السليم والنافع والمفيد:

ويقصد بالسليم من التلف والعيوب والآفات، لقوله تعالى: { وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ } [البقرة: ٢٦٧]، وفُسِّرَ لفظ الخبيث في الآية: بمعينين، هما: الرديء، والحرام، ولا مانع من حمل الآية على كليهما، فالحرام خبيث من حيث طريقة اكتسابه، والرديء خبيث من حيث مقارنته بالجيد^(١٤٥)، والآية السابقة توضح ضابطاً مهماً في إطعام الجائع، وهو ضرورة التزامها بمعايير جودة عالية، فلا بد أن تكون الأطعمة سليمة من العيوب والتلف، نافعة للمتضرر، بحيث تلي احتياجات الجائع؛ لتخفف عنه ألم الجوع، لا لتلحق به العديد من الأمراض التي هو في غنى عنها، ففي العام ٢٠٠٢م أرسلت الولايات المتحدة الأمريكية، عن طريق برنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة [١٢ ألف طنناً] من الذرة المعدلة وراثياً إلى (زامبيا) للتخفيف من آثار المجاعة، ورفضها الرئيس الزامبي قائلاً: يُفضل أن يجوع الزامبيون، ولا يأكلوا أطعمة معدلة وراثياً، وبعد أيام قلائل قبلت خمس دول أفريقية هذه المواد الغذائية المعدلة وراثياً، بسبب شدة المجاعة^(١٤٦)

الثالث: أن لا يُستغل الجائع مقابل الإطعام:

وهذه من أفبح الصور التي يمكن أن تحدث، فظاھرھا فيہ الرحمة وباطنھا من قبله العذاب، سواء كان هذا الاستغلال فردياً أو جماعياً، ومن الاستغلال: ما أعلنته الأمم المتحدة في حرب العراق في أوائل تسعينات القرن الماضي، (النفط مقابل الغذاء)، ومنها: ما ظهر من اعتراف الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٢م بأن كوفي عنان يحقق في اتهامات الجنس مقابل الغذاء في مخيمات اللاجئين في غرب أفريقيا، واعترفت ماري اوكابي المتحدثة باسم الأمم المتحدة: أن عنان سيتصرف بصرامة مع مرتكبي هذه الجريمة، التي راح ضحيتها فتيات تتراوح أعمارهن بين [١٣] و [١٨] عاماً^(١٤٧)

الرابع: أن يطعم الجائع، بغض النظر عن لونه أو بلده أو دينه: ويمكن أن يطعم الجائع حتى وإن لم يكن مسلماً؛ لقوله تعالى: { وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } [الإنسان: ٨] والآية ذكرت الأسير، والأسرى من غير المسلمين، ومن يحارب المسلمين، ومع هذا لا يمنع من

الإحسان إليه، ولا يعني هذا أن نتبع غير المسلمين، ونترك الجوعى من المسلمين، فالأصل أن نبحث عن الجائع لإطعامه، بغض النظر عن بلده أو لونه أو دينه.

ثالثاً: ضوابط إطعام الجائع المتعلقة بما بعد الإطعام:

الأول: ألا يتبع الإطعام بالمن والأذى: قال تعالى: {ثُمَّ لَا يُبْعَثُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ

عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٢٦٢] والآية تحدثت عن الإنفاق في سبيل الله، وهو عامٌ يشمل كل فعل خير، ومنه إطعام الجائع، بدليل عموم الآية، والمن: أن يمن عليه بعطائه فيقول أعطيتك كذا، ويعد نعمه عليه فيكدرها، والأذى: أن يعيره فيقول إلى كم تسأل، وكم تؤذيني؟ أو: أن يذكر إنفاقه عليه عند من لا يجب وقوفه عليه^(١٤٨)

الثاني: التحقق من وصول الطعام إلى الجائع بذاته:

والأصل أن تكون هناك قاعدة بيانات كاملة، عند من يتصدر لإطعام الجوعى، من الأفراد أو المؤسسات والجمعيات، ليضمن وصول الطعام لمن يستحقه، وأن يكون هناك مراجعة دورية لمعرفة هل وصلت الأغذية فعلاً لمن يستحقها، أم لا؟ وبجث كيفية تلافي ذلك، والاستفادة من الأخطاء، وينبغي تفعيل دور الرقابة؛ لا سيما في أوقات الكوارث والمجاعات، فعند غياب الرقابة والوازع الديني تباع أطعمة الفقراء والجوعى والنازحين والمشردين في الأسواق، ويستفيد من ثمنها الراقصون على الجراح، والسائحون على الكوارث، وتجار الأزمت، الذين يتمنون أن تطول مدة المجاعة؛ لتحقيق أكبر قدر ممكن من الربح، بتلاعبهم بأقوات الناس وأرزاقهم.

المطلب الثاني: صوراً من إطعام الجائع:

الصورة الأولى: دعوة الجائع إلى طعام قد أعد مسبقاً، كما فعل الرسول ﷺ في دعوة بعض

أصحابه، قال تعالى: {وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا} [الأحزاب: ٥٣] وهذه الصورة تصلح مع العدد القليل والكثير، كحالات إفطار الصائم، وغيرها من المناسبات.

الصورة الثانية: يُعطى الجائع طعاماً ليصلحه لنفسه، وهذه صورها كثيرة، كما في قوله تعالى:

{فَكَفَّارُتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ} [المائدة: ٨٩]، فسرها الضحاك بقوله:

الطعام، لكل مسكين نصف صاع من تمر أو بر^(١٤٩) وكركاة الفطر التي تعطى للفقير، وما يحدث في سائر الكفارات، ويمكن أن توزع للجائع سلة غذائية تشتمل على أهم المواد الغذائية الضرورية.

الصورة الثالثة: توزيع الفائض من الطعام عن حاجة الانسان، وهو المقصود بقوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ} [البقرة: ٢١٩]، فالعفو: الزائد عن حاجة الإنسان، وفسر العفو بأنه: الفضل المتيسر من أموالهم، الذي لا تتعلق به حاجتهم وضرورتهم، وهذا يرجع إلى كل أحد بحسبه، فيكون المعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم فتكونوا عالة^(١٥٠).

وهذه الصورة يمكن أن تكون في المناسبات التي يعد فيها الطعام بكميات كثيرة، وبدلاً من إلقائه في القمامات، يتم توزيعه على المحتاجين له، من باب الإطعام للجائع، والإكرام للنعمة نفسها من أن ترمى، والجوعى في أشد الحاجة إليه، ومن باب نفع صاحب المناسبة ليؤجر، ولا يقع في الإسراف والتبذير، وتوزيع الطعام الزائد عن الحاجة يدخل في حديث أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا، فقال رسول الله ﷺ: "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل"^(١٥١).

وكم من الأطعمة المهذرة التي تكفي الملايين من الناس، وما أحوج الفقراء في كل قرية ومدينة وحي إلى من يسد رمقهم، بالأغذية التي تزيد عن حاجة الناس، وأن يتبنى هذه الفكرة مؤسسات أو جمعيات خيرية، لتوصل الغذاء في وقته لمن يستحقه من الجوعى والمرضى والمسجونين.

الصورة الرابعة: يمكن أن تكون على هيئة مطعم أو فرن ويحصر الجوعى حصراً دقيقاً، وعدد أفراد كل أسرة، ويذهبون لاستلام طعامهم بموجب بطاقة تعريفية توضح عدد أفراد الأسرة، وتراجع هذه البطاقة دورياً؛ لزيادة حالات جديدة، ولتحديث عدد أفراد الأسر القديمة، وهذه الصورة وما بعدها من صور، وإن لم يرد دليل عليها، إلا أنها كلها داخلية في قوله تعالى: {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ} [الإنسان: ٨] فهي تؤدي غرض إطعام الجائع بأي وسيلة مشروعة، وإن لم تذكر هنا.

الصورة الخامسة: إحياء ثقافة إطعام الجائع في المجتمعات؛ بوضع صناديق أو دواليب صغيرة في المطاعم والمخابز، ومن جاء ليشترى من أهل اليسار، يمكنه أن يدفع ثمن بعض الخبز، أو الاطعمة، ويأتي الفقير والجائع ليأخذ حاجته من غير إراقة ماء وجهه، ويمكننا أن نستفيد من الصور الراقية في المجتمعات الأخرى.

الصورة السادسة: بيت الطعام، بيت يصمم كمخزن للطعام، أو أشبه ما يكون بينك الطعام، تحفظ فيه الأطعمة التي تُجمع من الزكوات والصدقات والكفارات والندور، ويعطى منه للعجزة، وذوي الاحتياجات الخاصة، والعميان، والمقعدين، ومن مات له قريب، ولقد كان بيت الطعام موجوداً

في عهد النبي ﷺ وكان أبو هريرة هو الخازن في بيت الطعام، والقصة مشهورة في الصحيح حين جاءه الشيطان على صورة إنسان وتعلل بأنه صاحب عيال، فقال له الرسول ﷺ في نهاية القصة: "صدقك وهو كذوب" (١٥٢).

الصورة السابعة: تغذية فئات خاصة، وهي الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى أطعمة معينة دون غيرها، كالرضع، والحوامل، والمرضعات، وكبار السن، لضمان حصولهم على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي، بما يتناسب مع ضعفهم، ويمكن أن يختار لهم من بيت الطعام من الأطعمة ما يتناسب مع كل صنف منهم.

الصورة الثامنة: إطعام المسافرين، ومن روائع حضارتنا في الماضي: ما كان يحدث من بناء الخانات والفنادق للمسافرين المنقطعين وغيرهم من ذوي الفقر، واليوم، أصبحنا نرى في طريق المسافرين الاهتمام ببناء محطة لتعبئة الوقود، ومطعم، ومسجد في محطات توقف الحافلات والسيارات، فلم لا تنشأ مؤسسة تهتم بشأن المسافرين؟! تكون من أعمال هذه المؤسسة التنسيق مع المطاعم بإطعام من يستحق الطعام. بموجب بطاقة مؤقته تعطى للمسافر يأكل بموجبه، سواء كان فقيراً معدماً، أو لا يملك ما يطعمه في الطريق، وإن لم يكن فقيراً، ويلحق بالمسافر النازح من بلده، والمشرّد الذي لا مأوى له.

الخاتمة

الحمد لله وصلى الله على خير خلقه وآله وأصحابه، وبعد هذه الجولة المتواضعة في موضوع إطعام الجائع في القرآن الكريم دراسة موضوعية خلص الباحث إلى جملة من النتائج والتوصيات

أولاً: أهم النتائج:

١. الجوع طاعون العصر، يحصد الكثير من الأرواح، فينبغي أن يتكاتف العالم أجمع لمحاولة القضاء عليه، ووضع الخطط المزمّنة لذلك.
٢. إطعام الجائع عبادة يؤجر المسلم عليها، ولها ثمار وفوائد في الدنيا والآخرة، وهي في ساعة العسرة والشدة من أعظم القربات.
٣. حذر القرآن الكريم من ترك الجائع بغير إطعام، وحث على إطعامه، ولو بالشيء اليسير، أو حث الغير على إطعامه.
٤. إطعام الجائع من صميم الإسلام؛ لارتباطه ارتباطاً وثيقاً بالإيمان والعبادات والأخلاق والمعاملات.

٥. ينبغي التزام الضوابط الشرعية لإطعام الجائع، قبل وأثناء وبعد الإطعام؛ لكي يؤتي إطعام الجائع ثمّاره.
٦. زيادة معدل الفقر عالمياً ٢٠١٧م، يضع الدول الغنيّة، وأصحاب الأموال، ومن يتصدر لإطعام الجوعى، أمام مسؤولية اخلاقية، تستدعي مضاعفة الجهود، والتنسيق التام لإطعام الجوعى، والحدّ من الفقر.

ثانياً التوصيات:

١. زيادة التنسيق بين العاملين في مجال إطعام الجائع أفراداً ومؤسسات؛ لضمان إطعام أكبر قدر ممكن، ولضمان وصول المعونات إلى مستحقيها، في وقتها المناسب.
٢. استصدار قوانين تجرّم المتاجرة بأقوات الناس وأرزاقهم في أوقات المجاعات والأزمات، وتعاقب من يثبت تورطه بذلك.
٣. ضرورة التوعية والعمل على نشر ثقافة، ترشيد الاستهلاك في الإنفاق؛ لإيجاد فناعة عامة لدى المجتمع بذلك.

هوامش البحث:

- (١) ينظر: البحر المديد ، لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسيني الإدريسي الشاذلي الفاسي، دار الكتب العلمية — بيروت، ط الثانية، ٢٠٠٢ م — ١٤٢٣ هـ، (٩١/١)، تفسير روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوقي، دار إحياء التراث العربي، (٣٩٢/٨)، التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر - بيروت ، دمشق، ط الأولى ، ١٤١٠ (ص: ٦٨٤).
- (٢) ينظر: حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ص٤.
- (٣) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، الملقّب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية(د-ط) (د-ت)، (٤٧٣/٢٠)، لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت، ط الأولى، (٦١/٨).
- (٤) ينظر: المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، (د- ط) (د-ت)، (١٤٧/١)، الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الحرف (ج) الرياض، ط الثانية ١٣١٩هـ-١٩٩٩م، (٦٠٥/٨).
- (٥) التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د/محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر، بيروت ، دمشق، ط/الأولى ، ١٤١٠هـ، (ص: ٢٥٨).

- (٦) المعجم الوسيط، (١٤٧/١).
- (٧) ينظر: حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية ص١١٩، ص١٠٧.
- (٨) ينظر: مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥ - ١٩٩٥م، (ص: ٤٠٣).
- (٩) ينظر: القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت (د-ت)، (ص: ٧٩٧)، النهاية في غريب الأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م (١٥١/٢).
- (١٠) النهاية في غريب الأثر (٩٩/٢).
- (١١) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ رقم الحديث (٢٣٦٨) (٥٨٣/٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٣٣٠٦) (١٥٨/٣).
- (١٢) تاج العروس من جواهر القاموس، (٣١٠/٥).
- (١٣) معجم ابن الأعرابي برقم (٢١) (٢٢/١)، وحسنه الألباني، في السلسلة الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض، رقم الحديث (١٦١٥) (١٥١/٤).
- (١٤) ينظر: التعاريف (ص: ٤٠٥)، أمالي المرتضي (ص: ٩٠٢).
- (١٥) ينظر: إعراب لامية الشنفرى، لأبي البقاء محب الدين عبدالله بن أبي عبدالله الحسين بن أبي البقاء العكبري، تحقيق: محمد أديب عبدالواحد جمران، المكتب الإسلامي، بيروت، ط الأولى، ١٩٨٤، (ص: ١٠٤).
- (١٦) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٢٦٦).
- (١٧) ينظر: الجيم، لأبي عمرو إسحاق بن مَرَّار الشيباني (ص: ١٨٨).
- (١٨) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٥٠).
- (١٩) ينظر: المرجع السابق (ص: ١٠٥).
- (٢٠) ينظر: المرجع السابق (ص: ٤٩٦).
- (٢١) ينظر: المرجع السابق (ص: ٥٥١).
- (٢٢) ينظر: المرجع السابق (ص: ٧٤٤).
- (٢٣) ينظر: المرجع السابق (ص: ٧٥٠).
- (٢٤) ينظر: المرجع السابق (ص: ٩٢٥).
- (٢٥) ينظر: المرجع السابق (ص: ١٠٢١).

- (٢٦) ينظر: المعجم الوسيط (١٢٦/١).
- (٢٧) ينظر: المرجع السابق (٢١٢/١).
- (٢٨) ينظر: المرجع السابق (٢٢٧/١).
- (٢٩) ينظر: المرجع السابق (٢٦٣/١).
- (٣٠) ينظر: المرجع السابق (٨٨٦/٢).
- (٣١) الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م (ص: ٢٧٠).
- (٣٢) حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية ص١١٩، ص١٠٧.
- (٣٣) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني كتاب الرهون، باب الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جلدة، رقم الحديث (٢٤٤٨) (٢/٨١٨).
- (٣٤) ينظر: النهاية في غريب الأثر (٤/٣٣٧).
- (٣٥) الاختيارين للأخفش، (ص: ٦٨١).
- (٣٦) مختصر الشمائل المحمدية، لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي صاحب السنن، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن، (ص: ٨٥) رقم الحديث (١٢٢) (صحيح).
- (٣٧) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا على القاري. دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م (١٢/٤٤١).
- (٣٨) ينظر: تهذيب اللغة (٢/٤٧٣).
- (٣٩) الجيم، لأبي عمرو إسحاق بن مرّار الشيباني، (ص: ٢٠٠).
- (٤٠) القاموس المحيط (ص: ١٣١٣).
- (٤١) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان ابن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت، رقم الحديث (١٧١٨) (٢/٦٨)، وحسنه الألباني، في صحيح أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، (٥/٣٩٩).
- (٤٢) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى ١٤٢٢هـ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر، رقم الحديث (٧٣٢٤) (٩/١٠٤).

- (٤٣) ينظر: حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، ص ١٩.
- (٤٤) سنن النسائي الكبرى، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية بيروت، ط. الأولى، ١٩٩٩م كتاب التفسير، سورة الكهف، قوله تعالى: فأبوا أن يضيفوهما، رقم الحديث (١١٢٤٧) (٣٩١/٦).
- (٤٥) ينظر: تفسير الماوردي المسمى: النكت والعيون، لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (٣٥١/٦)، تفسير البيضاوي، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، دار الفكر، بيروت، (د-ت) (ص: ٤٣٥).
- (٤٦) السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: ٢١٣) تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الخليل، بيروت، ٥١٤١١، (١٦٦/٣). الرحيق المختوم، لصفي الرحمن المباركفوري، ط دار المؤيد، ٥١٤١٦-١٩٩٦م (ص: ١٦٤).
- (٤٧) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣، باب الضيافة، ذكر ما يستحب المرء إثارة الأضياف على إشباع عياله إذا علم أن ذلك لا يضرهم رقم الحديث (٥٢٨٦) (٩٥/١٢).
- (٤٨) صحيح البخاري، لمحمد بن اسماعيل البخاري، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله، رقم الحديث (٥١٧٧) (٢٥/٧).
- (٤٩) ينظر: لسان العرب (٢١١/١٣)،
- (٥٠) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، بيروت (د-ت) (١٧١/١)، الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وهبة الزحيلي، دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة الرابعة (٢٩٧/٣).
- (٥١) تفسير السعدي (ص: ٩٠١)
- (٥٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، باب صدقة التطوع، ذكر استحباب الإيثار بالصدقة من لا يسأل دون من يسأل، رقم الحديث (٣٣٥٢) (١٣٩/٨).
- (٥٣) التوقيف على مهمات التعاريف (٧٤٨/١)، القاموس المحيط (١٥١٣/١)
- (٥٤) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (٧٤٧/١).
- (٥٥) ينظر: تفسير البغوي، المسمى: معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط/الرابعة، ١٩٩٧م (٤٢١/٨).
- (٥٦) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس (٥٠/١٠).
- (٥٧) ينظر: زاد المسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط الثالثة، ١٤٠٤هـ - (٤٣٣/٨)، تفسير القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن

- عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م (١١٦/٦)، تفسير السراج المنير، محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، (٣٢٩/٤).
- (٥٨) ينظر: لسان العرب (٦٠/٥)، معجم مقاييس اللغة (٣٥٥/٤).
- (٥٩) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، بيروت (د-ت) (١٧١/١). الفقه الإسلامي وأدلته، الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، أ.د. وهبة الزحيلي، دار الفكر - سورية - دمشق، ط الرابعة (د-ت) (٢٩٦/٣).
- (٦٠) ينظر: تفسير السعدي (ص: ١١٦).
- (٦١) ينظر: المعجم الوسيط (٨٦٣/٢)، لسان العرب (٢٣١/٧).
- (٦٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣١١/٥).
- (٦٣) ينظر: الموسوعة العربية العالمية (٢٣/).
- (٦٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة (٦٢/٣).
- (٦٥) ينظر: التعاريف (ص: ٤٠٦)، التعريفات (ص: ٢٧١).
- (٦٦) ينظر: المعجم الوسيط (٤١٥/١).
- (٦٧) ينظر: المعجم الوسيط (٩٥٠/٢).
- (٦٨) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس (٣١٠/٤)، النهاية في غريب الأثر (٢٣٥/٥).
- (٦٩) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي أبو الفضل، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د-ت) (١٤٦/١٧)، تفسير الخازن، المسمى: لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر - بيروت / لبنان - ١٣٩٩-١٩٧٩م، (١٤/٥)، لسان العرب (٢٠/٦).
- (٧٠) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، كتاب الجنائز، باب صناعة الطعام لأهل الميت، رقم الحديث (٣١٤٣) (١٦٤/٣)، وحسنه الألباني، في الجامع الصغير وزيادته، برقم (١٨٩٥) (ص: ١٩٠).
- (٧١) ينظر: المعجم الوسيط (٥٤٧/١).
- (٧٢) صحيح البخاري، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ وقول الله جل ذكره {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده} رقم الحديث (٣) (٧/١).
- (٧٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، رقم الحديث (٦١٣٦) (٣٢/٨).
- (٧٤) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٣٨٥).
- (٧٥) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، رقم الحديث (٦١٣٦) (٣٢/٨).
- (٧٦) ينظر: المعجم الوسيط (١٤٦/١).

- (٧٧) التعاريف (ص: ٢٢٧).
- (٧٨) ينظر: تفسير السعدي (ص: ١٧٧).
- (٧٩) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار، رقم الحديث (٤٧) (٦٨/١).
- (٨٠) ينظر: تفسير السعدي (ص: ١٧٧).
- (٨١) ينظر: تفسير الجلالين، لجلال الدين: محمد بن أحمد الخلي و جلال الدين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث، القاهرة، ط الأولى (ص: ٤٣٨)، تفسير روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستنبولي الحنفي الخلوئي، دار إحياء التراث العربي (٦/٢٤).
- (٨٢) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي (٢/٥١٧)، تفسير الجلالين (ص: ٤٣٨). تفسير روح البيان، لإسماعيل حقي، (٦/٢٤). التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط، الأولى، ٢٠٠٠م، (١٧/٢٦٦).
- (٨٣) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/٤٠١)، مختار الصحاح (ص: ٤٦٧).
- (٨٤) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي (٢/٥١٧)، تفسير الجلالين (ص: ٤٣٨). تفسير روح البيان، لإسماعيل حقي، (٦/٢٤). التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط، الأولى، ٢٠٠٠م، (١٧/٢٦٦).
- (٨٥) تفسير البغوي (٥/٣٨٧).
- (٨٦) ينظر: التعاريف (ص: ٥٦٣).
- (٨٧) انظر: الجامع الصغير وزيادته، المسمى صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، رقم الحديث (٥٦٢٩) (ص: ٥٦٣)، قال الشيخ الألباني: (حسن).
- (٨٨) صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط: الخامسة، مكتبة المعارف - الرياض، وقال عنه: (حسن لغيره) (٢/٣٤١) رقم الحديث (٢٥٤٥).
- (٨٩) كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (ت: ٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حيان - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، (١٥/٩١٧) رقم الحديث (٤٣٥٨٣).
- (٩٠) ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن الكمال: جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٣م، (١٥/٤٤٩). تفسير التعلبي، المسمى: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم التعلبي النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ، (١٠/٢١٠). البحر المديد، لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجبية الحسيني الإدريسي الشاذلي الفاسي أبو العباس، ط الثانية، ٢٠٠٢م - ١٤٢٣هـ، دار الكتب العلمية - بيروت، (٨/٤٧٢).
- (٩١) انظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، رقم الحديث (١٢) (١/١٢).

(٩٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط/الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، رقم الحديث (٤٤٨) (١٩٢/٢) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(٩٣) ينظر: التعاريف (ص: ٥٢٧)

(٩٤) شعب الإيمان، للبيهقي، الحادي والستون من شعب الإيمان و هو باب في مقارنة أهل الدين و موادهم و إفتاء السلام بينهم، رقم الحديث (٨٧٤٩) (٤٢٤/٦)، وصححه الألباني، في الجامع الصغير وزيادته، برقم (١٣٨٢٣) (ص: ١٣٨٣).

(٩٥) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، للبستي، كتاب البر والإحسان، باب إفتاء السلام وإطعام الطعام، رقم الحديث (٥٠٩) (٢٦٢/٢) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي.

(٩٦) تفسير ابن كثير، المسمى: تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (٣٩٩/٨).

(٩٧) ينظر: أصول العمل الخيري، للدكتور/يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط/الثانية، ٢٠٠٨م.

(٩٨) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه وقوله { ضيف إبراهيم المكومين } رقم الحديث (٦١٣٥) (٣٢/٨).

(٩٩) المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م رقم الحديث (٧٥١) (٢٥٩/١).

(١٠٠) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٤٥٧). تفسير ابن كثير (٧٢/٥)

(١٠١) انظر: تفسير ابن كثير (١٤٥/٥)، تفسير البيضاوي، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، دار الفكر، بيروت، (د-ت) (ص: ٤٨٤). بحر العلوم، لنصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، تحقيق د/محمود مطر جي دار الفكر، بيروت (د-ت)، (٣٣٨/٢).

(١٠٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٦٩/٢٠).

(١٠٣) كتر العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري، تحقيق: بكر بن حيان - رقم الحديث (١٦٤١٨) (٤٣٣/٦).

(١٠٤) سنن الترمذي، المسمى: الجامع الصحيح سنن الترمذي، لحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق:

أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة ص، رقم الحديث (٣٢٣٣) (٣٦٦/٥).

(١٠٥) المنشور في القواعد، لحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ط الثانية، ١٤٠٥، (٤٢٠/٢).

(١٠٦) سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب إذا حضرت الصلاة والعشاء، رقم الحديث (٣٧٥٩) (٤٠٣/٣).

- (١٠٧) ينظر: بداية المجتهد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، ط الرابعة، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، (١/٢٥١).
- (١٠٨) سنن الترمذي، كتاب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل من فطر صائما، رقم الحديث (٨٠٧) (١٧١/٣) وصححه الألباني.
- (١٠٩) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، ل محمد فؤاد عبد الباقي، (ص: ٢٧١) وأخرجه البخاري في: كتاب الزكاة: باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين.
- (١١٠) مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م، (١٩/٩) وقال حسين سليم أسد: إسناده حسن.
- (١١١) مسند أحمد، الرسالة، رقم الحديث (١٤٤٨٢) (٣٦٧/٢٢).
- (١١٢) تفسير السعدي (ص: ٢٤٣).
- (١١٣) ينظر: تفسير السعدي (ص: ١٧٧).
- (١١٤) صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب قول المريض إني وجع، أو وا رأساه، أو اشتد بي الوجع، وقول أيوب عليه السلام {أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين} رقم الحديث (٥٦٦٨) (١٢٠/٧).
- (١١٥) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، رقم الحديث (٩٩٤) (٦٩١/٢).
- (١١٦) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم الحديث (٢٦٢٥) (٢٠٢٥/٤).
- (١١٧) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، رقم الحديث (٩٩٤) (٦٩١/٢).
- (١١٨) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، رقم الحديث (٩٩٤) (٦٩١/٢).
- (١١٩) ينظر: تفسير ابن كثير (٤٢٠/٧).
- (١٢٠) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (ص: ٥٤٠) أخرجه البخاري، كتاب الأدب: باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه.
- (١٢١) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم الحديث (١٦٠٥) (١٢٢٨/٣).
- (١٢٢) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر - بيروت، ط الأولى، ١٤٠٥، (١١/١٢٠). الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٠/٢٧٦ - ٢٨٠).
- (١٢٣) كتاب جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم و عبد المجيد قطامش، ط الثانية، دار الفكر، ١٩٨٨، (١٣٣/٢).

- (١٢٤) جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، لأحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية، بيروت (د-ت) (١٥٠/٢).
- (١٢٥) ينظر: فقه اللغة، للثعالبي (د-ت) (د-ط) (ص: ٩٧٥)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لمحمد بن أحمد الأزهري الهروي، تحقيق: د. محمد جبر، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ط: الأولى، ١٣٩٩، (ص: ٣٢٢)، كفاية المتحفظ، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن عبد الله الطرابلسي، تحقيق: السائح علي حسين، دار اقرأ للطباعة والنشر والترجمة، طرابلس (ص: ٢١٠).
- (١٢٦) صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، ذكر الخصال التي إذا استعملها المرء أو بعضها كان من أهل الجنة، رقم الحديث (٣٧٤) (٩٧/٢).
- (١٢٧) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، كتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض، رقم الحديث (٥٦٤٩) (١١٥/٧).
- (١٢٨) المستدرک، للحاكم، كتاب البيوع، رقم الحديث (٢١٦٥) (١٢/٢).
- (١٢٩) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، رقم الحديث (٢٥٦٩) (١٩٩٠/٤).
- (١٣٠) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم الحديث (٢٧٤٣) (٢١٠٠/٤).
- (١٣١) ينظر: القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب، الدكتور محمد عبدالله السلومي، من مطبوعات مجلة البيان، ط/الثانية، ٥١٤٢٤، (ص ٣٧٧).
- (١٣٢) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الأطعمة، باب التعوذ من الجوع، دار الفكر - بيروت، رقم الحديث (٣٣٥٤)، (١١١٣/٢).
- (١٣٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل، رقم الحديث (٢١٤) (١٩٦/١).
- (١٣٤) المستدرک، للحاكم، كتاب الجهاد، رقم الحديث (٢٥٢٨) (١١١/٢).
- (١٣٥) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٥٥٣).
- (١٣٦) ينظر: التفسير الميسر (٢٨٠/١).
- (١٣٧) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم الحديث (١٠١٤) (٧٠٢/٢).
- (١٣٨) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٩٣٢).
- (١٣٩) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم الحديث (١٠١٦) (٧٠٣/٢).
- (١٤٠) سبق تخريجه
- (١٤١) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٢١٨).

- (١٤٢) ينظر: حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، ص ١٩.
- (١٤٣) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ } ، رقم الحديث (٤٥٥٤) (٣٧/٦).
- (١٤٤) ينظر: القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب، الدكتور محمد عبدالله السلومي، (ص ٣١٨ وما بعدها) من مطبوعات مجلة البيان، ط/الثانية، ٥١٤٢٤.
- (١٤٥) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، ٢٠٠٠م (٦٩٩/٤)، الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد لأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دارالكتب المصرية، القاهرة، ط الثانية، ١٩٦٤م (٣/ ٣٢٦)، النكت والعيون، للماوردي، (١/ ٣٤٣)، التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢/ ٥٢٧).
- (١٤٦) ينظر: القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب، الدكتور محمد عبدالله السلومي، ص ٣٧١.
- (١٤٧) ينظر: المرجع السابق، ص ٣٧٨.
- (١٤٨) ينظر: تفسير البغوي (٣٢٦/١).
- (١٤٩) ينظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٣٨)،
- (١٥٠) ينظر: تفسير السعدي (ص: ٩٨). تفسير الطبري (٤/ ٣٣٧)، تفسير القرطبي (٣/ ٥٠).
- (١٥١) صحيح مسلم، كتاب اللقطة، باب استحباب المؤاساة بفضول المال، رقم الحديث (١٧٢٨) (٣/ ١٣٥٤).
- (١٥٢) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة رقم الحديث (٥٠٠٨) (٦/ ١٨٨).
- قائمة المصادر والمراجع:**
١. القرآن الكريم.
 ٢. آثار تعليم القرآن الكريم على الفرد والمجتمع (الأثر التربوي والأخلاقي) د. محمد حسن سبتان، الرياض ١٤٢٧هـ، (د-ط)
 ٣. الاختيارين للأخفش (د-ط) (د-ت).
 ٤. أصول العمل الخيري، للدكتور/يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط الثانية، ٢٠٠٨م.
 ٥. إعراب لامية الشنفرى، لأبي البقاء محب الدين عبدالله بن أبي عبدالله الحسين بن أبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري، تحقيق: محمد أديب عبدالواحد جمران، المكتب الإسلامي، بيروت، ط الأولى، ١٩٨٤م.
 ٦. بحر العلوم، لنصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، تحقيق: د محمود مطر جي دار الفكر، بيروت (د-ت).
 ٧. البحر المديد، لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسيني الإدريسي الشاذلي الفاسي أبو العباس، ط الثانية، ٢٠٠٢م — ١٤٢٣هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

٨. بداية المجتهد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، ط الرابعة، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.
٩. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية (ط-د-ت).
١٠. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط، الأولى، ٢٠٠٠م.
١١. تفسير ابن كثير، المسمى: تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٢. تفسير البيضاوي، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، دار الفكر، بيروت، (د-ت).
١٣. تفسير الثعلبي، المسمى: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
١٤. تفسير الجلالين، لجلال الدين: محمد بن أحمد المحلي و جلال الدين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث، القاهرة، ط/الأولى.
١٥. تفسير الخازن، المسمى: لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت- لبنان - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٦. تفسير السراج المنير، لمحمد بن أحمد الشريبي، شمس الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، (د-ط) (د-ت).
١٧. تفسير السعدي، المسمى: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، ط/الأولى ٢٠٠٠م.
١٨. تفسير القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم دار الوطن، الرياض، السعودية، ط/الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
١٩. تفسير المنار، المسمى: تفسير القرآن الحكيم، لمحمد رشيد بن علي رضا (ت: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
٢٠. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، د. محمد سيد طنطاوي (شيخ الأزهر) (د-ط) (د-ت).
٢١. تفسير روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوئي، دار إحياء التراث العربي.
٢٢. التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د/محمد رضوان الدايدة، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط/الأولى، ١٤١٠هـ.
٢٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط/الأولى، ٢٠٠٠م.

٢٤. الجامع الصغير وزيادته، المسمى: صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
٢٥. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد لأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط/الثانية، ١٩٦٤م.
٢٦. جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وعبد المجيد قطامش، ط الثانية، دار الفكر، ١٩٨٨م.
٢٧. جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، لأحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية، بيروت (د-ت)
٢٨. حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، روما ٢٠١٧م، بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية .
٢٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن الكمال، جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٣م.
٣٠. الرحيق المختوم، لصفي الرحمن المباركفوري، دار المؤيد للنشر والتوزيع، ط/١٩٩٦م.
٣١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمد الألوسي أبو الفضل، دار إحياء التراث العربي، بيروت (د-ت).
٣٢. زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/الثالثة، ١٤٠٤هـ
٣٣. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت.
٣٤. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣٥. سنن الترمذي، المسمى: الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٦. سنن النسائي الكبرى، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية بيروت، ط. الأولى، ١٩٩٩م.
٣٧. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط/الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٨. صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
٣٩. صحيح أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت : ١٤٢٠هـ) مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

٤٠. صحيح البخاري، ل محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى ١٤٢٢هـ.
٤١. صحيح الترغيب والترهيب، ل محمد ناصر الدين الألباني، ط : الخامسة، مكتبة المعارف - الرياض.
٤٢. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٣. فيض القدير، ل محمد بن عبد الرؤوف المناوي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٤٤. القاموس المحيط، ل محمد بن يعقوب للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت (د-ت).
٤٥. القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب، الدكتور محمد عبدالله السلومي، من مطبوعات مجلة البيان، ط/الثانية، ١٤٢٤هـ،
٤٦. كتاب الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م.
٤٧. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ل جلال الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ .
٤٨. كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري، تحقيق: بكري حياي - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م،
٤٩. لسان العرب، ل محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر/بيروت، ط /الأولى.
٥٠. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، ل محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت.
٥١. مختصر الشمائل المحمدية، لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي صاحب السنن، اختصره وحققه محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن.
٥٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري. دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
٥٣. المستدرک علی الصحیحین، ل محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى، ١٩٩٠م.
٥٤. مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلی التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد (١٩/٩) دار المأمون للتراث - دمشق، ط الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٥٥. مسند أحمد، للإمام أحمد بن حنبل، ط : الثانية، مؤسسة الرسالة ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٥٦. مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

٥٧. مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/٢٦١)، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د-ت).
٥٨. مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط الثالثة - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٥٩. معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الرابعة، ١٩٩٧م.
٦٠. المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣، مكتبة العلوم والحكم - الموصل.
٦١. المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، (د- ط) (د-ت).
٦٢. المنثور في القواعد، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف والشفون الإسلامية - الكويت، ط الثانية، ١٤٠٥هـ.
٦٣. المهذب في فقه الإمام الشافعي، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، بيروت (د-ت).
٦٤. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، ط/الثانية ١٣١٩هـ - ١٩٩٩م.
٦٥. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشفون الإسلامية - الكويت، ط الثانية، (من ١٤٠٤هـ - ١٤٢٧م هـ).
٦٦. النكت والعيون (تفسير الماوردي)، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان (د-ت).
٦٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.